



إشكالية الأجر وتوابعها في النزاعات العمالية

بتاريخ	اماكن الإنعقاد	الرسوم (\$)	اجز وقعدك
٨ - ديسمبر - ٢٠٢٣ البحرين	البحرين	٢٨٠٠	<u>سحل الثن</u>

الأهداف:

- تعتبر الطبقة العاملة من ذوي الياقات الزرقاء والبيضاء مصدراً للخيرات وتلعب الدور الأساسي في الانطلاقة الاقتصادية الحقيقة. وقد عبر عن هذه الحقيقة المرحوم بكر الله الملك الحسن الثاني عندما أعلن في خطابه السامي بمناسبة فاتح ماي لسنة 1961 (بأن عالم الشغل بها فيه من عملة وصناعة وفلاحين هو الذي يرسّل بيديه بأكثر خطوط المستقبل ويعرف كلمة السر التي تفضي إلى حياة حافلة بالسعادة والراغد والهناء).
- وحتى يتّأتى لهذه الطبقة النهوض بهذا المجتمع لابد من إنصافها اقتصادياً واجتماعياً وقانونياً عن طريق دخل يكفي لسد حاجياتها والحفاظ على كرامتها وإحاطتها بالحماية القانونية من تعسف المُواجر وخرقه لحقوقها.
- ونظراً لأهمية الأجر الذي يعتبر أحد أركان عقد العمل والأساس الذي تقوم عليه هذه العلاقة ولها يطرحه من إشكاليات يعاني منها الممارس القانوني بسبب تعدد النصوص القانونية التي ينبغي له أن يتعامل معها. والاختلاف منظور الأجر بالنسبة للمُواجر والأجير في حالة النزاع. وللكيفية التي يتم احتسابه أثناء خضوعه لبعض الاقتطاعات الضريبية أو واجبات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والخلاف الذي قد يقع بين المُواجر والأجير بشأن اعتبار المزايا المادية والعينية من مشمولات الأجر أم لا. ولمعرفة الكيفية التي ينبغي بها احتساب الأجر والتعويض الذي يستحقه المصايب بمرض مهني أو حادثة شغل بسبب الأجير أو بفعل المؤسسة أو في حالة إنهاء عقد العمل. ولما يمكن أن يواجه به الأجير من دفعات تهس أجره بسبب التقاضي. ومن أجل معرفة الدوایة التي شملها



المشرع المغربي للأجير عندما يكون دائنا أو مدينا. ومن أجل توحيد الرؤيا والاجتهادات القضائية عبر محاكم المملكة في بعض الجوانب التي تهم الأجر. سوف أتناول هذا الموضوع عبر المحاور التالية:

المستفيدين:

السادة المستشاريين والمحاميين والمدراء القانونيين العاملين في القطاع الخاص العام النفطي التعاوني والقطاع المشترك والهيئات الحكومية المستقلة وكذلك المهتمين بالممارسة العملية في حقول العمل القانوني والقضائي.

محتويات البرنامج:

المحور الأول:

التعريف بالأجر

- الالتزامات في العقود والأجر وأشار إلى أن (إجارة الخدمة أو العمل عقد يلتزم بمقتضاه أحد طرفيه بأن يقدم للآخر خدماته الشخصية لأجل محدد أو من أجل أداء معين في نظير أجر يلتزم هذا الأخير بدفعه).
- مفهوم العمل بمقتضى رابطة العمل ويعني وبالتالي أن الذي لا يقوم بعمله لا يستحق الأجر عن المدة التي لم يعمل فيها كما ينص على ذلك قانون الالتزامات والعقود.
- لم يعد قائمها في عصرنا هذا بعد أن أصبح للأجر مفهوم الصفة المعيشية الجزافية.
- التغبيات التي يستفيد بها الأجير من أجنته رغم عدم قيامه بأي عمل وهذا المفهوم المشار إليه سالفا هو ما يعبر عنه بالأجر الاجتماعي.
- بطاقة الأداء التي تتضمن مجموعة من البيانات الإلزامية، من اسم المؤسسة / والأجير، ورقم انخراطه بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، ونوع العمل
- خصوصي الأجر الذي يزيد عن المبالغ القابلة للتخفيف بنسبة الثلثين أو النصف حسب المبلغ في حالة احتساب التعويضات المستحقة كإيراد عمري سنوي
- الاجتهادات القضائية تعامل مع الأجر واحتسابه في حوادث الشغل والأمراض المهنية بأسلوب مغاير لها هو عليه في النزاعات الفردية والجماعية.



المحور الثاني:

العناصر المكونة للأجر:

- الإيراد العمري السنوي أو رأس المال الإيراد
- الامتيازات في العقد أو في الاتفاقية الجماعية أو في النظام الداخلي للمؤسسة
- المنافع المادية والعينية من جملة العناصر المكونة للأجر وتعتبر مكملة له
- المشاركة في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- ثم هل هذه المنافع إلزامية أم اختيارية وهل يمكن اعتمادها لوحدها كأجر.
- الامتيازات المادية
- العمولة
- المساهمة في الأرباح
- العلاوات أو المنح
- الاتفاقيات الجماعية.
- الامتيازات العينية

المحور الثالث:

الاقطاعات التي يخضع لها الأجر:

- يخضع الأجر لمجموعة من الاقطاعات منها ما هو إلزامي ومنها ما هو اختياري.
- إدارة الضرائب
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- النظام الداخلي للمؤسسة أو مخالفة المقتضيات المتعلقة بالمحافظة على الصحة والسلامة
- صناديق الإعانة لمنفعة العاملة والمستخدمين وفي حالة عدم وجوده لمؤسسة خيرية.

المحور الرابع:

أداء الأجر



- بطاقة الأداء أو بطاقة الأجر
- تقييم الأداء الخاص بالأجر
- إبراء الذمة

المحور الخامس:

حماية الأجر

- يقوم المؤاجر بتقديم تسبيقات للأجير بخصوص الوسائل الضرورية للإنجاز الشغل.
- المواد ووسائل العمل التي يحتاج إليها الأجير.
- التسبيقات النقدية
- حماية الأجر من مواجهة دائن الأجير غير المشغل.
- التعويضات المصرحة من طرف القانون بأنها للاعتقال.
- التعويضات الممنوعة على وجه ترجيح التسبيقات أو المدفوعات للمصاريف التي قام بها بمناسبة خذلته
- النفقات
- المبالغ التي تسبق أو ترد باعتبارها مصاريف مكتب أو جولة أو تجهيز أو تنقل أو نقل.
- مبلغ الجنازة ومصروفات مرض الميت ثم المصروفات القضائية.
- النزاعات العمالية بشأن الأجر.
- حوادث الشغل أو الأوراق المهنية .
- الإيراد العمري للمصاب بمرض مهني أو حادثة شغل أو لذوي حقوقهم.
- كيفية احتساب الأجر عن كل حالة على حدة.

أساليب التدريب:

المحاضرات النقاشية:

وتحدف إلى نقل المفاهيم الفلسفية والمعارف الأكاديمية إلى المشاركين بما يساعدهم على تكوين الإطار المعرفي الذي يمكن الانطلاق منه لبناء المحاور الأساسية التي ينطلق منها البرنامج.



المناقشات الجماعية:

وتهدف إلى تبادل الخبرة والمعرفة بين منفذ البرنامج والمشاركين فيه، وبما يساهم في تكوين ثقافة مشتركة بين الجميع تسمح بعد ذلك بنقل تلك الثقافة إلى الواقع التطبيقي في شكل برنامج عمل تطويري للتطبيق السليم للمنظومة التدريبية.

ورش العمل:

وتهدف إلى تجميع المشاركين في مجموعة من الورش التدريبية التي يسعى من خلالها المدرب Plan Action إلى ترجمة الموضوعات التي يدور حولها البرنامج في شكل خطة عمل تطويرية نتيجتها دليل تطبيقي يمكن للمشاركين الاسترشاد به في عملية نقل أثر التدريب إلى الواقع العملي وبما يظهر في شكل نتائج ملموسة على الأداء الكلي.